



تحقيق رسالة بعنوان: «ثبوت الهلال بطريق الرؤية» للشيخ محمد بن حمودة جعيط المفتي المالكي
التونسي (ت 1337هـ) رحمه الله تعالى

حسام محمد جاسم أحمد السعدي

إدارة المناهج/وزارة التربية والتعليم/مملكة البحرين

HSM757@GMAIL.COM

الملخص: اعتنى العلماء بتحرير مسألة كيفية ثبوت الهلال شرعاً، وصنّفوا فيها المصنفات الكثيرة، ما بين موسعة ومختصرة، نثرًا ونظمًا. وقد اختلفت طرائقهم وأنظارهم في تناول المسألة، فمنهم من تقيد بمذهب معين، ومنهم من وسع النظر في المذاهب الفقهية المختلفة، وقد تقيد بعضهم بأقوال الفقهاء واجتهاداتهم ونزع آخرون إلى الاجتهاد وإبداء الرأي. وممن شارك في هذا الباب الشيخ محمد بن حمودة جعيط المفتي المالكي التونسي رحمه الله تعالى، فقد سئل عما يراه في هذه المسألة، فحرر هذه الفتوى وفق المذهب المالكي، مستشهدا برأي فقهاء المذهب من المتقدمين والمتأخرين من خلال نقل أقوالهم، مع بيان الاحتمالات والتفريعات.

الكلمات المفتاحية: الهلال-الرؤية-المستقيضة-الشهر-الصحو-الشهود-العدل

Verification and Footnotes for Ibn Hammudah's Manuscript of Entitled

Visual Confirmation of the Sighting of the New Crescent Moon

A Treatise of Sheikh Muhammad bin Hammoodah Dj'ait (d. 1337 AH)

Tunisian Scholar and Mufti of the Maliki School of Islamic Jurisprudence

May Allah Have Mercy on Him

Hussam AsSaadi

Ministry of Education - Department of Curricula

Kingdom of Bahrain

hsm757@gmail.com

Abstract: Scholars have meticulously gone over the topic of the proper way to confirm the sighting of the new crescent moon in accordance with Islamic Law. Many publications have been written concerning this topic including extensive studies, summaries, and poems. The opinions and methodologies used by each author vastly differ. Some adhered to a particular school of Islamic jurisprudence whilst others took the opinions of all the schools of Islamic jurisprudence on this topic into consideration. Others adhered to statements and judgements made by experts in Fiqh, whilst others came to their own conclusions. Muhammad bin Hammoodah Dj'ait, the Tunisian Scholar and Mufti of the Maliki School of Islamic Jurisprudence, may Allah have mercy on him, is one of the many who wrote on this subject matter. When he was asked for his opinion concerning this issue, he compiled a fatwa in accordance with the



Maliki school of thought quoting the statements made by Maliki experts in Fiqh, both of present and of old, whilst also clarifying probabilities and subcategories.

Key Terms: Crescent, Sighting, Wordspread Sighting, Month, Clear Sky, Witnesses, Notary Public

القسم الأول: الدراسة

المبحث الأول

ترجمة مختصرة للشيخ محمد بن حمودة جعيط⁽¹⁾

المطلب الأول

اسمه ونسبه، مولده ووفاته

اسمه ونسبه:

أبو عبد الله محمد بن أبي محمد حمودة بن أبي العباس أحمد بن أبي النور عثمان بن أبي الفضل قاسم بن أبي عبد الله محمد بن أبي البركات المبروك بن أبي عبد الله محمد جعيط⁽²⁾.

مولده ووفاته⁽³⁾:

1268هـ - 1337هـ م - 1852م - 1918م

وكانت وفاته رحمه الله تعالى إثر مرض ألم به لمدة بضعة أشهر، مما جعله ملازماً للفراش.

وقد دفن بمقبرة الجلاز، التي دفن فيها أسلافه، يوم الجمعة، وحضر جنازته أعيان البلد، وأهل العلم من الحنفية والمالكية، ومدرسو وطلاب جامع الزيتونة وغيرهم.

المطلب الثاني⁽⁴⁾

أبرز مشايخه، وتلامذته

أبرز مشايخه:

كان والد الشيخ محمد بن حمودة جعيط مشغولاً في وظيفة الكتابة لدى الباي؛ لذا كفّله جده الشيخ أحمد p، فاختر له من حفظة القرآن الكريم شيخاً يعلمه حروف الهجاء، ثم القرآن الكريم، وقد كان عمر الشيخ محمد

(1) قد أفردت دراسة موسعة في صدر بحث الدكتوراه حول ترجمة الشيخ رحمه الله تعالى، وحول عصره من الناحية السياسية والاجتماعية والعلمية، وستكون الإحالة هنا بالإجمال لنلا يطول الأمر.

(2) «تراجم المؤلفين التونسيين» محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، لبنان، بيروت، ط2، 1994م. (35/2)، «الأعلام» قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط4/1399هـ-1979م (110/6)، «شجرة النور الزكية في طبقات المالكية»، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م. (ص432)، «معجم المؤلفين» عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت 1414 هـ - 1993 م. (270/3)، «العلماء التونسيون» د. أرنولد. ه. غرين، ترجمة: حفناوي عمايرية وأسماء معلّ، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون (بيت الحكمة)، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط1/ 1416هـ-1995م. (ص:352)، ترجمة ابنه الشيخ علي جعيط المسماة: «ترجمة حياة الأستاذ الكبير والطود الشهير، صاحب المصنفات المفيدة والتأليف العديدة، المقدس المبرور الشيخ سيدي محمد جعيط مفتي الديار التونسية أحله الله دار النعيم في الغرف المرضية»، تأليف: ابنه الشيخ علي بن محمد بن حمودة جعيط، منشورة في فاتحة الجزء الأول من الحاشية. (ص:2).

(3) ترجمة ابنه: (ص: 11)، تراجم المؤلفين التونسيين (35/2) الإلام للزركلي (6/110)، شجرة النور الزكية (423/1)، «عنوان الأريب عما نشأ بالبلاد التونسية من عالم أديب»، الشيخ محمد النيفر، وتكملة ابنه الشيخ علي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1. (1113/2)، العلماء التونسيون (ص:352).

(4) نفس المصادر السابقة.



بن حمودة حينها خمس سنوات. وقد أتم حفظ القرآن الكريم وعمره اثنا عشر سنة. ثم حفظه جده بعض المتن العلمية، ودرّسه مفاتيح العلوم. وبعد تمام الثالثة عشر من عمره بعثه جده إلى جامع الزيتونة المعمور ليزدادَ علماً وفقهاً، فتلقى العلم على عدد من أهل العلم، وأسأرد بعض أسمائهم:

الشيخ أحمد بن محمد بن الخوجة، الشيخ أحمد كريّم، الشيخ محمد الشاذلي بن صالح، الشيخ حمدة الشاهد، الشيخ صالح التبرسقي، الشيخ عمر ابن الشيخ، الشيخ محمد النجار، الشيخ محمود قبادو، الشيخ الطاهر النيفر، الشيخ سالم بوحاجب، الشيخ محمد بيرم الخامس، الشيخ علي العفيف، وغيرهم رحمهم الله تعالى.

أبرز طلابه:

ابن عمّه المفتي الشيخ محمد العزيز جعيط، وشيخ الأزهر الشيخ محمد الخضر الحسين، والشيخ المولدي بن عاشور، والشيخ إدريس بن محفوظ، والشيخ محمد الشطي، والشيخ محمد الصادق النيفر، وغيرهم رحمهم الله تعالى.

المطلب الثالث

وظائفه ومؤلفاته

وظائفه⁽¹⁾:

تولى الشيخ العديد من المناصب الدينية، وفيما يلي ذكر لأبرزها:

- 1- شاهد عدل، في عام (1297هـ)، وذلك بعد تخرجه من جامع الزيتونة
- 2- مدرس في المدرسة الصادقية؛ وذلك بعد وفاة أحد مدرسيها، وكان هذا في (1306/2/3هـ-1888/10/9م).
- 3- مدرس في جامع الزيتونة المعمور من الطبقة الثانية في (1306/3/17هـ-1888/11/21م).
- 4- مدرس بجامع الزيتونة من الطبقة الأولى، وكان هذا في ربيع الثاني (1310/4/23هـ-1892/11/13م).
- 5- تعيينه مفتياً مالكيًا في (26/رمضان/1331هـ)، (1913/8/28م).

مؤلفاته⁽²⁾:

اشتغل الشيخ رحمه الله تعالى بالتدريس أكثر من التأليف، ومع ذلك فقد كتب بعض الكتابات من رسائل وفتاوى أو تعليقات على بعض الكتب، أو غير ذلك، وهنا ذكر لبعضها:

- تلخيص لنوازل النكاح من كتاب المعيار المعرب.
- حاشيه على مقدمة الإعراب لابن هشام.
- اختصار أجوبة الشيخ عظم.
- تعليق على صحيح مسلم.
- رسالة في صلاة الوتر.
- منهج التحقيق والتوضيح لحل غوامض التنقيح⁽³⁾.
- تراجم علماء تونس، ألفه الشيخ لما باشر التدريس في الصادقية.
- كشف اللثام عما ورد في احترام الطعام.

(1) ترجمة ابنه الشيخ علي جعيط (ص: 9)، عنوان الأريب (2/1114). «الشيخ الجليل محمد العزيز جعيط، حياته-إصلاحاته-آثاره»، د. محمد بوزغيب، الدار المتوسطة للنشر، تونس-بيروت، ط1/1431هـ-2010م. (ص: 42)، العلماء التونسيون (ص: 352)، ترجمة ابنه الشيخ علي جعيط: (ص: 9).

(2) ترجمة الشيخ علي لوالده (ص: 6). الإعلام للزركلي (ص: 6/110)، شجرة النور الزكية (1/423)، معجم المؤلفين (270/3).

(3) هذه الحاشية هي موضوع بحث الدكتوراه دراسة وتحقيقاً.



ثناء العلماء عليه:

- قال عنه الشيخ النفير في «عنوان الأريب»: «هذا العلامة من الجهابذة الكرام، والناشرين لأدبهم بتونس خوافق الأعلام، ممن ازدان بهم جامع الزيتونة دهرًا بين الأنام، له في العلوم الشرعية باع، وفي العربية مجال، ذو رحابة واتساع، أما علم الحديث فسيره في مهيعه حديث، وفي طريق القوم ومنهج السلوك سعي منه غير متند ولا متروك»⁽¹⁾.

المبحث الثاني:

دراسة حول الرسالة المخطوطة

المطلب الأول: عنوان الرسالة:

لم يسمَّ الشيخ محمد بن حمودة جعيط رحمه الله تعالى رسالته هذه، وإنما قال في مقدمتها: «فقد التمس منِّي الجواب عن الأولى في ما يتعلق بـ «ثبوت الهلال بطريق الرؤية»» فيمكن تسميتها بهذا الاسم.

المطلب الثاني: موضوع الرسالة:

أشار الشيخ جعيط رحمه الله تعالى في مقدمة الفتوى أنه قد طلب منه الجواب عن كيفية ثبوت الهلال من خلال الرؤية البصرية، وليس في الفتوى ما يدل على تاريخ كتابتها، ولا على السائل.

وللشيخ فتوى أخرى متعلقة أيضا بثبوت الشهر مؤرخة بعام (1303هـ)، وكان السائل من الجزائر، وليس هناك قرينة تدل على تقدم واحدة على الأخرى، ولكن يظهر لي أن الفتوى التي بين أيدينا هي المتأخرة إذ كانت أكثر ترتيبًا وتوضيحًا من السابقة، فلعله سئل رحمه الله تعالى مرة أخرى فكتب هذه بطريقة أوضح.

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية:

تقع هذه الرسالة في صفتين، بخط الشيخ رحمه الله تعالى، تأتي الصفحة الأولى في ثلاثين سطرا، والثانية في تسعة وعشرين سطرا.

وهي بخط صغير، مستغلقة أحيانا في بعض المواضع. وهي محفوظة في دار الأستاذ محمد البتاني-وفقه الله تعالى-في العاصمة تونس، وذلك ضمن ما تحتفظ به هذه الدار من تراث علماء الزيتونة.

تنبيه:

ما بين القوسين المربعين [] تنمة للنص الذي نقل منه المؤلف لتتميم المعنى، وليس هو في المخطوط.

(1) عنوان الأريب (2/1113).



نموذج من النسخة الخطية:

محکم دہ

[illegible]

(تصحيح)



القسم الثاني: النَّصُّ الْمُحَقَّق

الحمدُ لله الفَتَّاح العَليم، والصلاة والسلامُ على المرسلِ بالدينِ القويم، وعلى آله نجوم السائرين. وبعد: فقد التَّمَسَّ مَنِّي الجواب عن الأولى في ما يتعلق بـ«ثبوت الهلال بطريق الرؤية» فنقولُ والله المستعان وعليه التكلان:

إن ثبوت رمضان بالنسبة للعموم يكون:

- 1- إما بكمال عدة شعبان ثلاثين.
- 2- وإما برؤية الهلال، والمعتبرُ منها بالنسبة لإثباتها على العموم صورتان:
أ- الصورة الأولى: رؤية عدلين.
ب- الصورة الثانية: رؤية الجماعة المستفيضة.

أما الصورة الأولى فيتعلق بها مسألتان:

الأولى: أنه يثبت برؤية العدلين مطلقاً، سواء كانت السماء مصحية أم لا، وسواء كانت البلد مصرًا أو لا. وهذا قول مالك وأصحابه⁽¹⁾.

- وذهب سحنون إلى أن العدلين إذا انفردا⁽²⁾ بالرؤية في الحضر-وهو البلد الكبير-مع الصحو تُردُّ شهادتهما؛ للثمة⁽³⁾.

قال ابن بشير⁽⁴⁾: وهو خلاف في حال إن نظر الكل لصوب واحد رُدَّتْ، وإن انفردا⁽⁵⁾ بالنظر إلى موضع تثبت شهادتهما. وعده ابن الحاجب ثالثاً⁽⁶⁾.

(1) قال الخرشي: «ويثبت بالعدلين في الغيم والبلد الصغير اتفاقاً، وفي الصحو في المصر الكبير على الظاهر من قول مالك وأصحابه». «شرح مختصر خليل»، محمد بن عبد الله الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية، ط2، 1317هـ، بولاق، مصر، (235/2).

(2) في المخطوط: [انفرد] والمثبت بحسب المصادر الآتية.

(3) لأن سحنون لا يقبل شهادة شاهدين فقط في المصر الكبير وكذلك في حالة صحو السماء. وأصل قوله ما ذكره ابن أبي زيد القيرواني في «النوادر والزيادات»: «وأخبرنا أبو بكر قال: رَوَى ابن وَضَّاح، عن سحنون، في عدلين شهدا في الهلال، والسماء = صاحبة، ولا يشهد غيرهما، فقال: وأبي ربيعة أكبر من هذا؟» «النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات»، عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999م (8/2). وانظر: «مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل»، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطَّاب، تعليق الشيخ: محمد يحيى بن محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، راجع التصحيح الشيخ محمد سالم بن محمد علي بن عبد الودود (عدود) المبارك الشنقيطي، راجع تصحيح الحديث وتخريجه الشيخ اليدالي بن الحاج أحمد اليعقوبي الشنقيطي، دار الرضوان، نواكشوط، موريتانيا، ط1، 1431هـ-2010م، (149/3).

ولكن ما هو العدد الذي يكفي في الرؤية؟ قال الحطاب: «ولم أر من نقل عنه كم يكفي في ذلك. وهكذا قال اللخمي بعد أن حكى كلامه ما نصه: ولم يُرو عنه في العدد الذي يُكتفى به في ذلك شيء». «مواهب الجليل» (149/3)، «التبصرة»، علي بن محمد اللخمي، تحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1432هـ-2011م، (725/2).

(4) هو إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي، من الفقهاء الأعلام، البالغين درجة الاختيار والترجيح، أخذ عن الإمام عبد الحميد السيوري، وغيره. ذكر الشيخ ابن دقيق العيد أنه قتل شهيداً، قتله قطاع الطريق. له: «الأنوار البديعة في أسرار الشريعة»، «مختصر في الفقه»، «التنبيه على مبادئ التوجيه»، «التذهيب على التهذيب» أي تهذيب المدونة للبرازعي. انظر: «تراجم المؤلفين التونسيين» (108/1). «الدباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب»، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة. «265/1».

(5) في المخطوط (انفرد) وهو كذلك في حاشية الدسوقي المطبوعة، والتصويب من كتاب ابن بشير نفسه، وستأتي عبارته في نهاية الإحالة.

(6) قال ابن الحاجب: «وفي قبول الشاهدين في الصحو في المصر الكبير ثالثاً-إن نظروا إلى صوب واحد رُدَّتْ». «التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب»، خليل بن إسحاق الجندي، تحقيق: أبو الفضل أحمد بن علي الدمياطي،



المسألة الثانية: إذا ثبت الهلال برؤية عدلين، ثم لم يُر هلال شوال بغيرهما بعد تمام ثلاثين يوماً من رؤية العدلين-حالة كون السماء صحوا لا غيم عليها-كُذِّبَ العدلان في شهادتهما برؤية هلال رمضان؛ لاستحالة كون الشهر واحد وثلاثين يوماً، وصيم الحادي والثلاثون وجوباً.

وإن ادعيا رؤية هلال شوال ليلة الحادي والثلاثين لم تقبل شهادتهما؛ لاتهمهما فيها بالكذب لإمضاء الشهادة الأولى كأن رآه غيرهما⁽¹⁾.

وهل يشترط في تكذيبهما كون رؤيتهما بصحو بمصر؟

فإن كانت بغير أو بلد صغير فلا يكذبان -قاله ابنُ الحاجب⁽²⁾ وشارحوه ووافقهم الشيخُ بهرام⁽³⁾.

أو لا يشترط هذا؟ ويكذبان مطلقاً، كانت رؤيتهما بصحو أو غيم، ببلد صغير أو كبير.

حمل الشيخ ابن غازي⁽⁴⁾ كلام الشيخ خليل⁽⁵⁾ واعترضه الحطاب⁽⁶⁾ بحمل الشاهدين مع الغيم أو صغير البلد على السداد لانقضاء التهمة عنهما⁽¹⁾.

دار ابن حزم، بيروت لبنان، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1431هـ-2012م، «206/2».

(1) نقله الشيخ من شروح خليل، انظر: «شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل»، محمد عlish، مع تعليقات من «تسهيل منح الجليل» للمؤلف أيضاً، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1404هـ-1984م. (109/2). وعبارة ابن بشير رحمه الله تعالى: «لكن اختلف المذهب في قبول الشاهدين في المصر الكبير والسماء مصحبة؛ فالمشهور قبولهما، وقيل: لا يقبلان. وهذا خلاف في حال [وفي نسخة: في ذلك]. فإن نظروا إلى صوب واحد وانفرد برؤيته اثنان فذلك ريبة ترد شهادتهما، وإن انفردا بالنظر إلى موضع قبلت شهادتهما». «التنبيه على مبادئ التوجيه» «قسم العبادات»، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التتويحي المهدوي، تحقيق: الدكتور محمد بلحسان، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 1428 هـ - 2007 م، «709/1».

(2) قال ابن الحاجب: «وإذا قُبلَا فعُدَّ ثلاثون فلم يُر في الصحو ففيها قال مالك: هما شاهدا سوء». «التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب» (206/2). وابن الحاجب هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر الكندي، ولد سنة (570هـ) - (إسنا) من بلاد الصعيد، وتوفي سنة (646هـ) بالإسكندرية، له مؤلفات كثيرة قال عنها الذهبي: «وقد رزقت كتبه القبول التام لجزالتها وحسنها»، وسبب تسميته بابن الحاجب هو أن أباه كان حاجباً للأمير عز الدين موسك الصلاحي. 22. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405 هـ / 1985 م، «264/23».

(3) قال الشيخ بهرام معلقاً على قول الشيخ خليل: (فإن لم يُر بعد ثلاثين صحوا كُذِّبَا) «يريد: أنا إذا فرعنا على قبول شهادة الشاهدين في الصحو والمصر الكبير فعُدَّ ثلاثون يوماً، ثم لم يُر ليلة الحادي والثلاثين والسماء مصحبة فقد تبين كذبهما؛ لأن الهلال لا يخفى مع إكمال العدة، وسئل مالك رحمه الله عن ذلك فقال: هما شاهدا سوء». «تحرير المختصر» وهو الشرح الوسط على مختصر خليل، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب و د. حافظ بن عبد الرحمن خير، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1، 1434 هـ - 2013 م. (624/1). وترجمة بهرام: هو بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض الدميري، قاضي القضاة بمصر، أخذ عن شيوخ عصره كالشيخ خليل صاحب المختصر، والرهوني، له عدة مؤلفات منها: «الشامل» وهو مختصر في الفقه، وله ثلاثة شروح على مختصر خليل، وغير ذلك توفي عام (805هـ).

(4) محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن غازي العثماني المكناسي ثم الفاسي، تفقه بمكناس وفاس، ولد عام (841هـ) وتوفي عام (919هـ)، له عدة كتب، منها: شفاء الغليل في حل مقفل خليل، شرح ألفية ابن مالك، وغير ذلك. انظر ترجمته في: «نيل الابتهاج بتطريز الديباج» «ص: 582»، و«الأعلام»، «336/5».

(5) قال ابن غازي معلقاً على قول الشيخ خليل: (فإن لم يُر بعد ثلاثين صحوا كُذِّبَا) «ليس بمفرع على شهادة الشاهدين في الصحو والمصر كما قيل، بل هو أعم من ذلك». «الدرر في شرح المختصر»، وهو الشرح الصغير على مختصر خليل، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري، وبهامشه: «شفاء الغليل في حل مقفل خليل»، محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب و د. حافظ بن عبد الرحمن خير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1435 هـ - 2014 م. (ص: 543).

(6) محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني، المعروف بالحطاب، أصله من المغرب. ولد بمكة عام (902هـ)، ومات في طرابلس الغرب سنة (954هـ)، له مؤلفات كثيرة من أشهرها: «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل»، «قرة العين بشرح ورفات إمام الحرمين»، «شرح نظم نظائر رسالة القيرواني، لابن غازي». انظر ترجمته: «الأعلام» «58/7».



ومثل العدلين ما زاد عليهما ولم يبلغ عددا مستقيضا في التكذيب بالشرطين المذكورين⁽²⁾.

وفي «كبير»⁽³⁾ ابن ناجي⁽⁴⁾: وإذا فرغنا على القبول أعد⁽⁵⁾ ثلاثين ولم ير الهلال في الصحو فقال مالك في سماع أشهب وابن نافع هما شهدا سواء⁽⁶⁾.

ووقعت بالقيروان ولم ير وبعد ثلاثين في الصحو. وجلس شيخنا أبو مهدي⁽⁷⁾ لرؤية هلال شوال بجامع الزيتونة بتونس ليلتين [ولم يُرَ]⁽⁸⁾ وانحرف في درسه على قاضي القيروان في تسرعه لقبول الشهادة ولو كان تثبت ما وقع في المسألة [و] قال مالك في شهودهما ما قال، ولم تقع في عصرنا قط، ولا بلغنا أنها وقعت في غيره. هذا كلامه⁽⁹⁾.

قلت: كان عدم وقوع التكذيب لعدم جريان سببه:

- إما لوجود الرؤية المستقيضة في بعض الأحيان وهي لا تُكذَّب.
- وإما لكون الرؤية وقعت من اثنين في غيم أو بلد صغير، وقد تقدم ترجيح عدم تكذيب العدلين في هذه الصورة أيضا.

وأما الصورة الثانية: وهي رؤية الجماعة المستقيضة، فيتعلق بها مسألتان أيضا:

الأولى: في تفسيرها، وقد اختلف في تفسيرها، ففسرها ابن عبد السلام⁽¹⁰⁾ بما يفيد خبرهم العلم والظن القريب منه⁽¹¹⁾، وتبعه الشيخ خليل في «التوضيح»⁽¹²⁾ ورجحه الشيخ الرهوني⁽¹³⁾؛ لاعتبار مثل هذا الظن في أبواب الفقه⁽¹⁴⁾.

(1) قال الخطاب: «وأما مع وجود الغيم أو صغر المصر وقلة الناس فيحمل أمرهما على السداد». مواهب الجليل «149/3».

(2) «منح الجليل على مختصر العلامة خليل» (109/2).

(3) لابن ناجي شرحان على تهذيب المدونة، أحدهما شرح كبير وسماه بالشرح الشتوي، وآخر شرح صغير وسماه بالصيفي. ولم يطبع أي إلى الآن. انظر: «تراجم المؤلفين التونسيين» «13/5».

(4) قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني: من فقهاء زمانه في المذهب المالكي، ولي القضاء أيضا، له عدة مؤلفات، منها: شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، شرح تهذيب المدونة للبراذعي، وغير ذلك. توفي عام (837هـ). «تراجم المؤلفين التونسيين» «9/5»، «الأعلام للزركلي» «179/5».

(5) هكذا ظاهر المخطوط، وفي «النوادر والزيادات»: «فيُعد لذلك» وستأتي الإحالة.

(6) هكذا ظاهر المخطوط وفي «النوادر والزيادات»: «شهيذا سوء»، وفي «مواهب الجليل» «149/3» في نقله عن «النوادر والزيادات»: «شاهدا سوء». وتنمة كلام ابن أبي زيد: «وفي المجموعة من رواية ابن نافع عن مالك، وهو من سماع أشهب في شاهدين شهدا على هلال شعبان فيُعد لذلك ثلاثون يوما، ثم لم ير الناس الهلال ليلة أحد وثلاثين يوما، والسماء صاحبة ولا يُرى، قال: هذان شهيدا سوء». «النوادر والزيادات»: «8/2».

(7) هو أبو مهدي عيسى بن أحمد بن محمد بن محمد الغريبي التونسي، وصفه تلميذه ابن ناجي بأنه: ممن يظن به حفظ المذهب بلا مطالعة، توفي عام (815هـ). «نيل الابتهاج» «ص: 297».

(8) تنمة النقل كما في «مواهب الجليل» «149/3»، وليست سقطا عند الشيخ جعيط.

(9) «مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل» «149/3».

(10) محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري المنستيري، نسبة إلى «المنستير» مدينة في تونس، ولد عام (676هـ) وتوفي عام (749هـ) كان قاضي الجماعة، ومن أعيان المالكية في عصره، له عدة مؤلفات منها: «شرح جامع الأمهات لابن الحاجب». انظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» «ص: 407»، و«الأعلام للزركلي» «205/6».

(11) انظر: «مواهب الجليل» «150/3».

(12) (202/2)

(13) محمد (يفتح الميم الأولى) بن أحمد ابن محمد الرهوني المالكي، وهو مغربي، نسبته إلى (رهونة) من قبائل غمارة بالمغرب. نشأ وتعلم بفاس، له كتب، منها: حاشية على شرح الزرقاني لمختصر خليل، «حاشية على شرح ميارة الكبيرة للمرشد المعين». ولد عام (1159هـ)، وتوفي عام (1230هـ). «الأعلام للزركلي» «17/6».

(14) قال رحمه الله تعالى: «فهذا القول من جهة النقل قوي كما ترى، لكن ما اعتمده الخطاب من إلحاق غلبة الظن بالعلم أظهر من جهة المعنى... من أنه ملحق به في كثير من الأبواب». «حاشية الرهوني» محمد بن أحمد بن محمد ابن يوسف



قال الصعدي⁽¹⁾ في «حواشيه على الخرشي»: إنه «المعتمد». قال: «وشهود المستفيضة ليس لهم عدد محصور، لكن⁽²⁾ لا ينقصون عن الخمسة⁽³⁾»⁽⁴⁾.

وفسرها ابن عبد الحكم⁽⁵⁾ بـ خبر جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة. وهذا تعريف للتواتر المفيد للعلم⁽⁶⁾. وبذلك شرح الشيخ الدردير⁽⁷⁾ عبارة «المختصر»⁽⁸⁾ وفسر الشيخ الأجهوري⁽⁹⁾ «المستفيضة» بـ: الجماعة الذين يفيد خبرهم العلم أو الظن القريب منه. قال: ولا بد أن يكون كلهم ذكورا، أحرارا، أو بعضهم كذلك. قال: وما ذكره الحطاب عن الأبي⁽¹⁰⁾ من أنهم إذا كانوا كلهم نساء أو عبيدا لا يكتفى بهم إنما يظهر إذا لم تفسر بالتواتر.

قلت: كلام ابن يونس وكلام ابن رشد يقتضيان تفسير «المستفيضة» بالبالغ عدا التواتر وأنه لا يشترط فيه العدالة.

وفي «المواق»⁽¹¹⁾ قال ابن يونس: قال ابن عبد الحكم: «قد يأتي من رؤية الهلال ما يشتهر حتى لا يحتاج إلى الشهادة والتعديل، مثل أن تكون القرية كبيرة فيراه فيها الرجال والنساء والعبيد مما لا يمكن تواطؤهم على الباطل فيلزم الناس الصوم من باب استفاضة الأخبار لا من باب الشهادة»⁽¹²⁾.

الرهوني «على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني لمتن خليل»، وبهامشه «حاشية محمد بن المدني على كنون»، المطبعة الأميرية، ط1، بولاق، مصر، 1306هـ، «340/2».

(1) علي بن أحمد بن مكرم الله الصعدي العدوي المصري الأزهري عالم مالكي، ولد عام (1112هـ)، وتوفي عام (1189هـ)، له عدة مصنفات منها: «حاشية على كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني»، «حاشية على شرح الخرشي على مختصر خليل»، «رسالة فيما تفعله فرقة المطاوعة من المتصوفة من البدع كالطبل والرقص». انظر ترجمته في: «الأعلام للزركلي» «260/4».

(2) في المطبوع: [لكنهم] «235/2».

(3) في المطبوع: [خمس] «235/2».

(4) وتنتمه كلامه: «فقد تكون الخمسة مستفيضة إذا أفاد خبرهم العلم الضروري، وقد لا يكون إذا لم يفد ذلك». «حاشية الشيخ العدوي على شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي»، وهي بهامش شرح الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية، ط2، 1317هـ، بولاق، مصر، «235/2».

(5) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال عنه الذهبي: عالم الديار المصرية في عصره مع المزني، روى عنه النسائي في سننه، وابن خزيمة، وأبو جعفر الطحاوي، ولد عام (182هـ)، وتوفي عام (268هـ)، من كتبه: «أحكام القرآن»، «الرد على فقهاء العراق»، وغير ذلك. انظر: «سير أعلام النبلاء» «497/12».

(6) قال العدوي في حاشيته: «ولا يخفى أن الخبر بتلك المثابة هو الخبر المتواتر، وهو ما لابن عبد الحكم». «حاشية العدوي على الخرشي» «235/2».

(7) أحمد بن محمد بن أحمد العدوي، عالم مالكي، المشهور بـ «الدردير» درس في الأزهر، وله عدة مؤلفات شهيرة، منها: «أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك»، «شرح مختصر خليل»، «تحفة الإخوان في علم البيان»، انظر: «الأعلام للزركلي» «244/1».

(8) «الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، وبهامشه حاشية الدسوقي» محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، بيروت، بدون طبعة، «510/1».

(9) والأجهوري هو: علي بن محمد بن عبد الرحمن بن علي الأجهوري، من كبار فقهاء المالكية في زمنه، ولد وتوفي بمصر (967هـ-1066هـ)، له ثلاثة شروح على مختصر خليل، ولم يطبع منها شيء، «شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني»، وغير ذلك. انظر: «الأعلام للزركلي» «13/5».

(10) هو: محمد بن خليفة بن عمر الأبي الوشتاني المالكي، نسبته إلى (آبَه) من قراها، من أهل تونس، من أشهر كتبه: (إكمال إكمال المعلم لفوائد كتاب مسلم)، جمع فيه بين شروح المازري وعباض والقرطبي والنووي، مع زيادات من كلام شيخه ابن عرفة. توفي عام (872هـ). «تراجم المؤلفين التونسيين» «37/1»، «الأعلام للزركلي» «115/6».

(11) محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الأندلسي الغرناطي أبو عبد الله المالكي، عرف بالمواق، أخذ عن جماعة كأبي القاسم بن سراج والأستاذ المنتوري والشيخ محمد بن يوسف الصنع وغيرهم، وأخذ عنه جماعة كالشيخ أحمد الدقون وأبي الحسن الزقاق وأحمد بن داود وغيرهم توفي عام (897هـ). من مصنفاته: شرحان على مختصر خليل، وسنن المهتدين في مقامات الدين. انظر: «نيل الابتهاج» «ص: 563».

(12) «التاج والإكليل لمختصر خليل»، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله الواق المالكي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ-1994م، «283/3».



قال ابن رشد في «مقدماته»: «ورؤية الهلال على وجهين: رؤية عامة، ورؤية خاصة.

- فالرؤية العامة: هو أن يراه العدد الكثير والجم الغفير الذين لا يجوز لهم التواطؤ والتشاعر من غير أن يشترط في صفاتهم ما يشترط في صفة الشاهد من الحرية والبلوغ والعدالة.
- والرؤية الخاصة هي أن يراه نفر اليسير»⁽¹⁾.

المسألة الثانية: قد علمت أنهم اختلفوا في تفسير «المستفيضة»، وأطلقوا القول بأنها لا تكذب، أو وقع في عبارة الشيخ الدسوقي⁽²⁾: أن الجماعة المستفيضة لا يتأتى فيهم عدم الرؤية لثلاثين صحوا؛ لإفادة خبرهم القطع. قال: «والظاهر أنه إن فرض عدم الرؤية بعد الثلاثين من إخبارهم [بالرؤية]⁽³⁾ دل على أن شرط الاستفاضة لم يتحقق [فيهم وحينئذ]⁽⁴⁾ فيكذبون»⁽⁵⁾.

هذا كلامه وما استظهره مخالف لما ذكره من تخصيص التكذيب بالعدلين وبمن لم يبلغ عدد الاستفاضة. ثم إن سلم للشيخ الدردير تفسير المستفيضة بالجماعة الذين يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة-وهو معنى التواتر⁽⁶⁾، والتواتر يفيد العلم اليقيني-فكيف ينقلب جهلا بعد حصول العلم!

وهذا يفضي إلى عدم الوثوق بالخبر المتواتر وأنه ينتبج بعد ذلك هل تخلف مقتضاه أو لا؟

وهذا يفضي إلى فتح أبواب من الفساد. كيف والتواتر ثبت به انشقاق القمر!

وأسهل منه أن يقال عند عدم الرؤية حينئذ: إنه عرض عارض خفي للرائين، منعهم من الرؤية.

وإنما يبقى النظر فيما إذا فسرت «المستفيضة» بالذين يفيد خبرهم العلم أو الظن القريب منه فقد يقال:

- 1- إن خبرهم لما لم يتجاوز الظن ثم لم ير الهلال بعد ثلاثين صحوا دل ذلك على غلطهم ظنا.
- 2- وقد يقال: إن عدم الرؤية بعد الثلاثين إنما تفيد ظن عدم وجود الهلال، دل القطع بعد وجوده؛ لجواز وجوده مع عدم رؤيته لسبب خفي، وحينئذ فيتعارض ظنان فنقول:

المثبت مقدم على النافي، وهو الموافق لظاهر إطلاقهم من أن «المستفيضة» لا تُكذَّب، بل هي أولى بعدم التكذيب عند من قال لا يكذب العدلان إذا لم ير بعد الثلاثين إذا كانت البلدة الذي شهد فيها العدلان صغيرة أو كان في السماء غيم فيعمل بشهادتهما ولا يلتفت لعدم الرؤية حينئذ كما تقدم عن ابن الحاجب وشروحه وقول الشيخ الحطاب لانتفاء التهمة عنهما. هذا ما يثبت به الهلال.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط4/1399هـ-1979م.
- 2- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ-1994م.
- 3- التبصرة، علي بن محمد اللخمي، تحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1432هـ-2011م.

(1) «المقدمات الممهدة»، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، 1408 هـ - 1988 م، «251/1».

(2) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، من علماء الأزهر والمدربين فيه، له عدة مصنفات منها: «حاشية على الشرح الكبير الكبير على مختصر خليل»، «حاشية على مغني اللبيب»، توفي عام (1230هـ)، انظر: «الأعلام للزركلي» «17/6».

(3) زيادة من المطبوع.

(4) زيادة من المطبوع.

(5) «الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، وبهامشه حاشية الدسوقي» «510/1».

(6) قال الدردير في تفسير الرؤية المستفيضة: «لا يمكن تواطؤهم عادة على الكذب كل واحد منهم يخبر عن نفسه أنه رأى رأى الهلال». «الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، وبهامشه حاشية الدسوقي» «510/1».



- 4- تحرير المختصر وهو الشرح الوسط على مختصر خليل، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب و د. حافظ بن عبد الرحمن خير، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1، 1434 هـ - 2013 م.
- 5- تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، لبنان، بيروت، ط2، 1994م.
- 6- ترجمة حياة الأستاذ الكبير والطود الشهير، صاحب المصنفات المفيدة والتأليف العديدة، المقدس المبرور الشيخ سيدي محمد جعيط مفتي الديار التونسية أحله الله دار النعيم في الغرف المرضية، تأليف: ابنه الشيخ علي بن محمد بن حمودة جعيط، منشورة في فاتحة الجزء الأول من الحاشية.
- 7- التنبيه على مبادئ التوجيه - قسم العبادات، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التتوخي المهدي، تحقيق: الدكتور محمد بلحسان، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 1428 هـ - 2007 م.
- 8- التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، خليل بن إسحاق الجندي، تحقيق: أبو الفضل أحمد بن علي الدمياطي، دار ابن حزم، بيروت لبنان، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1431هـ-2012م.
- 9- حاشية محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- 10- حاشية محمد بن أحمد بن محمد ابن يوسف الرهوني على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني لمتن خليل، وبهامشه حاشية محمد بن المدني على كنون، المطبعة الأميرية، ط1، بولاق، مصر، 1306هـ.
- 11- الدرر في شرح المختصر، وهو الشرح الصغير على مختصر خليل، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري، وبهامشه: شفاء الغليل في حل مقفل خليل، محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب و د. حافظ بن عبد الرحمن خير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1435 هـ - 2014 م.
- 12- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
- 13- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405 هـ / 1985 م.
- 14- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م.
- 15- شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشى، وبهامشه حاشية الشيخ العدوي، المطبعة الكبرى الأميرية، ط2، 1317هـ، بولاق، مصر.
- 16- شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، محمد عيش، مع تعليقات من تسهيل منح الجليل للمؤلف أيضاً، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1404هـ-1984م.
- 17- الشيخ الجليل محمد العزيز جعيط، حياته-إصلاحاته-آثاره، د. محمد بوزغيب، الدار المتوسطة للنشر، تونس-بيروت، ط1/1431هـ-2010م.
- 18- العلماء التونسيون، د. أرنولد ه. غرين، ترجمة: حفناوي عمايريّة وأسماء معلّى، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون (بيت الحكمة)، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط1/1416هـ-1995م.
- 19- عنوان الأريب عما نشأ بالبلاد التونسية من عالم أديب، الشيخ محمد النيفر، وتكملة ابنه الشيخ علي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1.
- 20- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت 1414 هـ - 1993م.
- 21- المقدمات الممهّدات، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، 1408 هـ - 1988 م.
- 22- مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطّاب، تعليق الشيخ: محمد يحيى بن محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، راجع التصحيح الشيخ محمد سالم بن محمد علي بن



- عبد الودود (عدود) المبارك الشنقيطي، راجع تصحيح الحديث وتخريجه الشيخ اليدالي بن الحاج أحمد اليعقوبي الشنقيطي، دار الرضوان، نواكشط، موريتانيا، ط1، 1431هـ-2010م.
- 23- التّوادر والزّیادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمهات، عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999م.
- 24- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، عناية وتقديم: الدكتور عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس - ليبيا الطبعة: الثانية، 2000 م.
- 25